

Distr.: General
11 August 2023
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026

الدورة الأولى

فيينا، 31 تموز/يوليه - 11 آب/أغسطس 2023

تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الأولى

أولا - مقدمة

- 1 - أحاطت الجمعية العامة علما في دورتها السابعة والسبعين، في قرارها 66/77، بالقرار الذي اتخذته الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بعد إجراء المشاورات المناسبة، بأن تُعقد الدورة الأولى للجنة التحضيرية في فيينا في الفترة من 31 تموز/يوليه إلى 11 آب/أغسطس 2023.
- 2 - وبناء على ذلك، افتتحت الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، إيزومي ناكاميتسو، الدورة الأولى للجنة التحضيرية في 31 تموز/يوليه.
- 3 - وفي الجلسة الأولى للجنة التحضيرية، المعقودة في 31 تموز/يوليه، أدلت الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح ببيان.
- 4 - وفي الجلسة الأولى للجنة التحضيرية، المعقودة في 31 تموز/يوليه، أدلى رئيس الديوان في مكتب المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، جاسيك بيليك، ببيان.
- 5 - وبناء على طلب بعض الدول الأطراف، أدلى الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، روبرت فلويد، ببيان في الجلسة الأولى للجنة التحضيرية، المعقودة في 31 تموز/يوليه.
- 6 - وبناء على طلب بعض الدول الأطراف، أدلى الأمين العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، السفير فلافيو روبرتو بونزاني، ببيان في الجلسة الثانية للجنة التحضيرية، المعقودة في 31 تموز/يوليه.
- 7 - وشارك ممثلو الدول الـ 113 التالية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أعمال اللجنة التحضيرية في دورتها الأولى: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل،



الرجاء إعادة استعمال الورق



والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنما، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانيستان، وتركيا، والجزائر، وجزر القمر، وجزر مارشال، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ودولة فلسطين، ورومانيا، وزمبابوي، وسان مارينو، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، والعراق، وعمان، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وقبيل نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكيريباس، وكينيا، ولافتيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، ولينوتوانيا، ومالطة، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان.

8 - وعقدت اللجنة التحضيرية 19 جلسة، قُدمت محاضر موجزة عنها للجلسة الافتتاحية (NPT/CONF.2026/PC.I/SR.1)، والمناقشة العامة ((NPT/CONF.2026/PC.I/SR.1) و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.2 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.3 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.4 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.5 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.6) والجلسة الختامية (NPT/CONF.2026/PC.I/SR.18 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.19)، وذلك وفقا لقرار اتخذته اللجنة. وتصدر المحاضر الموجزة منفصلة عن هذا التقرير (انظر المرفق).

9 - وتولى كريستوفر كينغ، رئيس فرع أسلحة الدمار الشامل في مكتب شؤون نزع السلاح، مهام أمين اللجنة. ومثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية جاسيك بيليكا، رئيس الديوان في مكتب المدير العام للوكالة.

ثانيا - المسائل الموضوعية والإجرائية

ألف - تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

10 - فيما يتعلق برئاسة مختلف دورات اللجنة التحضيرية ورئاسة مؤتمر الاستعراض لعام 2026، توصلت الوفود إلى تفاهم اقترح بموجبه أن يتولى ممثل لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى رئاسة الدورة الأولى، وأن يتولى ممثل لمجموعة دول أوروبا الشرقية رئاسة الدورة الثانية، وأن يتولى ممثل لمجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية رئاسة الدورة الثالثة، وأن يتولى ممثل لدول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة رئاسة مؤتمر الاستعراض لعام 2026. وشُجعت كل هذه المجموعات على ترشيح ممثلين لرئاسة مختلف دورات اللجنة التحضيرية ورئاسة مؤتمر الاستعراض لعام 2026 في أقرب وقت ممكن.

11 - وعملا بذلك التفاهم، رُشح لرئاسة الدورة الأولى السفير يارمو فينانين، السفير المعني بتحديد الأسلحة في وزارة خارجية فنلندا، بصفته ممثلا لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. وفي الجلسة

الأولى، التي عقدتها اللجنة التحضيرية في 31 تموز/يوليه، انتخبت اللجنة السفير فينانين بالتركية لتولى رئاسة الدورة الأولى.

12 - وفي الجلسة الأولى، التي عقدتها اللجنة التحضيرية في 31 تموز/يوليه، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال التالي (NPT/CONF.2026/PC.I/2):

- 1 - افتتاح الدورة.
- 2 - انتخاب الرئيس.
- 3 - إقرار جدول الأعمال.
- 4 - مناقشة عامة للمسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة التحضيرية.
- 5 - بيانات المنظمات غير الحكومية.
- 6 - الأعمال التحضيرية لاستعراض سير المعاهدة وفقا للفقرة 3 من المادة الثامنة من المعاهدة، ولا سيما النظر في مبادئ المعاهدة وأهدافها وسبل تعزيز تنفيذ المعاهدة تنفيذا تاما والالتزام بها عالميا، بما في ذلك المسائل الجوهرية المحددة المتصلة بتنفيذ المعاهدة والمقررين 1 و 2، وكذلك القرار المتعلق بالشرق الأوسط، الذي اعتمد في عام 1995؛ والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام 2000؛ والاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة التي اعتمدت في مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2010.
- 7 - تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية:
 - (أ) انتخاب أعضاء المكتب؛
 - (ب) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات الأخرى؛
 - (ج) أساليب العمل:
 - 1' اتخاذ القرارات؛
 - 2' المشاركة؛
 - 3' لغات العمل؛
 - 4' المحاضر والوثائق.
- 8 - تقديم تقرير عن نتائج الدورة إلى الدورة التالية للجنة التحضيرية.
- 9 - تنظيم مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026:
 - (أ) مواعيد انعقاد المؤتمر ومكانه؛
 - (ب) مشروع النظام الداخلي؛
 - (ج) انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين؛
 - (د) تعيين الأمين العام؛

- (هـ) جدول الأعمال المؤقت؛
- (و) تمويل مؤتمر استعراض المعاهدة، بما في ذلك لجنته التحضيرية؛
- (ز) الوثائق الأساسية؛
- (ح) الوثيقة (الوثائق) الختامية.
- 10 - اعتماد التقرير الختامي للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة وتوصياتها.
- 11 - أي مسائل أخرى.
- 13 - وعلاوة على ذلك، أحاطت اللجنة التحضيرية علما بالجدول الزمني الإرشادي (NPT/CONF.2026/PC.I/INF/3) وموجز الجدول الزمني الإرشادي (NPT/CONF.2026/PC.I/INF/4).
- 14 - وفي معرض المناقشة المتعلقة بتنظيم أعمال اللجنة التحضيرية، اتخذت القرارات التالية:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب

عملا بالتفاهم المشار إليه في الفقرة 10 أعلاه، رشح السفير أكان رحمتولين، الممثل الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة، بصفته ممثل مجموعة دول أوروبا الشرقية، لرئاسة الدورة الثانية. وفي الجلسة الأولى، التي عقدتها اللجنة التحضيرية في 31 تموز/يوليه، انتخبت اللجنة السفير رحمتولين بالتزكية ليتولى رئاسة الدورة الثانية؛

(ب) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات الأخرى

قررت اللجنة في جلستها الأولى أن تُعقد دورتها الثانية في الفترة من 22 تموز/يوليه إلى 2 آب/أغسطس 2024 في جنيف؛

(ج) أساليب العمل

1' اتخاذ القرارات

قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى أن تبذل كل ما في وسعها لاعتماد قراراتها بتوافق الآراء. وفي حال عدم التوصل إلى توافق آراء، يمكن للجنة أن تتخذ قراراتها وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، الذي سيطبق مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال؛

2' المشاركة

قررت اللجنة في جلستها الأولى السماح لممثلي الدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بناء على طلبهم، بأن يحضروا جلسات اللجنة بصفة مراقبين، ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في اللجنة خلف لوحات تحمل أسماء بلدانهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. ولهم أيضا أن يقدموا وثائق إلى المشاركين في اللجنة. ولم تحضر أي دولة غير طرف في المعاهدة جلسات اللجنة بصفة مراقب؛

وقررت اللجنة أن يُسمح لممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية، بناءً على طلبهم، بأن يحضروا، بصفة مراقبين، جلسات اللجنة ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في اللجنة خلف لوحات تحمل أسماء منظماتهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. ولهم أيضاً أن يدلوا خطياً بأرائهم وتعليقاتهم بشأن المسائل الواقعة ضمن نطاق اختصاصهم، ويجوز تعميم ما يدلون به باعتباره من وثائق اللجنة. وعلاوة على ذلك، قررت اللجنة، بناءً على الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية للمؤتمر العاشر لاستعراض المعاهدة، الذي سيطبق مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، دعوة الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية إلى الإدلاء ببيانات شفوية أمام اللجنة بقرار من اللجنة، على أساس كل حالة على حدة. وبناءً على ذلك، مثلت بصفة مراقب في جلسات اللجنة الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية التالية: وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والمفوضية الأفريقية للطاقة النووية، والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها، والاتحاد الأوروبي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد البرلماني الدولي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر الأسلحة النووية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وقررت اللجنة أن يُسمح لممثلي المنظمات غير الحكومية، بناءً على طلبهم، بحضور جلسات اللجنة، ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في الأماكن المحددة لهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة، ولهم أن يقوموا، على نفقتهم الخاصة، بتقديم مواد مكتوبة للمشاركين في أعمال اللجنة. وتخصص اللجنة أيضاً جلسة تخطب فيها المنظمات غير الحكومية كل دورة من دورات اللجنة. وبناءً على ذلك، حضر ممثلو 71 منظمة غير حكومية اجتماعات اللجنة (NPT/CONF.2026/PC.I/INF/5)؛

‘3’ لغات العمل

قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى أن تكون لغات عملها هي الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية؛

‘4’ المحاضر والوثائق

قررت اللجنة في جلستها الأولى أن تقدّم في كل دورة محاضر موجزة للجلسات الافتتاحية للجنة ولسات المناقشة العامة والجلسات الختامية. وسيتم إعداد محاضر للقرارات المتخذة في الجلسات الأخرى.

15 - وخصصت اللجنة التحضيرية خمس جلسات لإجراء مناقشة عامة بشأن المسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة، وتم أثناء تلك الجلسات الإدلاء بما مجموعه 92 بياناً. وترد البيانات في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (NPT/CONF.2026/PC.I/SR.1 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.2 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.3 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.4 و

و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.5 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.6). وعلاوة على ذلك، ووفقاً للقرار الذي اتخذته اللجنة في جلستها الأولى، دعت اللجنة ممثلي وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، إلى الإدلاء ببيانات في المناقشة العامة.

16 - وفي الجلسة 5، المعقودة في 2 آب/أغسطس، استمعت اللجنة إلى 16 بياناً أدلت بها منظمات غير حكومية.

17 - وعقدت اللجنة ما مجموعه 10 جلسات للمناقشة المواضيعية في إطار البند 6.

18 - ونُظمت المناقشة وفقاً لجدول زمني إرشادي (NPT/CONF.2026/PC.I/INF/3)، خصصت فيه فترات زمنية متساوية للنظر في ثلاث مجموعات من المواضيع وثلاث مجموعات محددة من المسائل.

19 - ونظرت اللجنة في مجموعات المواضيع الثلاث التالية على أساس إحالة بنود جدول الأعمال إلى اللجان الرئيسية لمؤتمر الاستعراض العاشر (NPT/CONF.2020/1، المرفق الخامس):

(أ) تنفيذ أحكام المعاهدة فيما يتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية، ونزع السلاح والسلام والأمن الدوليين: (المادتان الأولى والثانية والفقرات 1 إلى 3 من الديباجة؛ والمادة السادسة والفقرات 8 إلى 12 من الديباجة؛ والمادة السابعة، مع إشارة محددة إلى المسائل الرئيسية التي تم النظر فيها في إطار هذه المجموعة)؛ والضمانات الأمنية (قراراً مجلس الأمن 255 (1968) و 984 (1995))؛ واتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها؛

(ب) تنفيذ أحكام المعاهدة ذات الصلة بعدم انتشار الأسلحة النووية، والضمانات والمناطق الخالية من الأسلحة النووية (المادة الثالثة والفقرتان 4 و 5 من الديباجة، وبخاصة من حيث علاقتهما بالمادة الرابعة، والفقرتان 6 و 7 من الديباجة؛ والمادتان الأولى والثانية والفقرات 1 إلى 3 من الديباجة من حيث علاقتهما بالمادتين الثالثة والرابعة؛ والمادة السابعة)؛

(ج) تنفيذ أحكام المعاهدة المتعلقة بالحقوق غير القابلة للتصرف لجميع الأطراف في المعاهدة في تطوير البحوث، وإنتاج واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية دون تمييز ووفقاً للمادتين الأولى والثانية (المادتان الثالثة (3) والرابعة، والفقرتان 6 و 7 من الديباجة، وبخاصة من حيث علاقتهما بالمادة الثالثة (1) و (2) و (4)، والفقرتان 4 و 5 من الديباجة؛ والمادة الخامسة)؛ وأحكام أخرى من المعاهدة.

20 - ونظرت اللجنة في المجموعات المحددة الثلاث التالية من المسائل:

(أ) نزع السلاح النووي والضمانات الأمنية؛

(ب) المسائل الإقليمية، بما في ذلك فيما يتعلق بالشرق الأوسط وتنفيذ قرار عام 1995 بشأن الشرق الأوسط؛

(ج) استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وغير ذلك من أحكام المعاهدة.

21 - ونظرت اللجنة أيضاً في فعالية عملية الاستعراض المعززة.

باء - تنظيم مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026

22 - قامت اللجنة التحضيرية، تنفيذاً لمهمتها المتمثلة في التحضير لمؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026، باتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) تمويل مؤتمر استعراض المعاهدة، بما في ذلك لجنته التحضيرية

قررت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في 31 تموز/يوليه 2023 أن تطلب إلى الأمانة العامة أن تقدم للدورة الثانية للجنة تقديراً لتكاليف مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026، بما في ذلك لجنته التحضيرية؛

(ب) تعيين الأمين العام المؤقت لمؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026

قررت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في 31 تموز/يوليه 2023 أن تدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى القيام، بالتشاور مع أعضاء اللجنة التحضيرية، بترشيح مسؤول للعمل بصفة أمين عام مؤقت لمؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026، على أن يؤكد المؤتمر بنفسه هذا الترشيح فيما بعد.

جيم - الوثائق

23 - كان معروضا على اللجنة خلال دورتها الوثائق التالية:

تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010: موجز مستكمل للتقارير المقدمة من النمسا	NPT/CONF.2026/PC.I/1
جدول الأعمال المؤقت	NPT/CONF.2026/PC.I/2
تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010: تقرير مقدم من اليابان	NPT/CONF.2026/PC.I/3
الإجراءات 5 و 20 و 21 من خطة عمل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010: تقرير مقدم من الولايات المتحدة الأمريكية	NPT/CONF.2026/PC.I/4
التقرير المالي	NPT/CONF.2026/PC.I/5
تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الأولى	NPT/CONF.2026/PC.I/6

إجراءات بشأن صادرات المواد النووية وفئات معينة من المعدات والمواد بموجب المادة الثالثة (2) من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيلاروس، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، والصين، وفرنسا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان، بصفتها أعضاء في لجنة زانغر

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.1](#)

مذكرة شفوية مؤرخة 2 حزيران/يونيه 2023 موجهة من حكومة اليابان إلى الرئيس المعين للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2026 في دورتها الأولى: ورقة عمل مقدمة من اليابان

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.2](#)

التتيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة: ورقة عمل مقدمة من اليابان نحو إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية: النهوض بهدف وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى في الدورة المقبلة لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوروبي

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.3](#)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.4](#)

الدفع قدما بنزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من أيرلندا نيابة عن ائتلاف البرنامج الجديد (أيرلندا، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، ومصر، والمكسيك، ونيوزيلندا) الشفافية وتحسين رصد تنفيذ المادة السادسة: ورقة عمل مقدمة من أيرلندا ونيوزيلندا وسويسرا

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.5](#)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.6](#)

علم التحليل الجنائي النووي لأغراض الأمن النووي: ورقة عمل مقدمة من أستراليا باسم ألمانيا، وإيطاليا، وتايلند، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وسنغافورة، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وكندا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.7/Rev.1](#)

نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.8](#)

التجارب النووية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.9](#)

المناطق الخالية من الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.10](#)

الحق غير القابل للتصرف في تطوير بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها في الأغراض السلمية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.11](#)

القضايا الإقليمية: الشرق الأوسط: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.12](#)

الضمانات: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.13](#)

الضمانات الأمنية بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.14](#)

التحقق: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.15](#)

تسخير الذرة من أجل التراث: الاستخدام السلمي للتقنيات النووية في علوم التراث: ورقة عمل مقدمة من أستراليا والبرازيل وجمهورية كوريا وفرنسا ومصر وهولندا (مملكة -)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.16/Rev.1](#)

معالجة "مسائل فيينا": معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ والامتنال والتحقق؛ وضوابط التصدير؛ والتعاون في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛ والأمان النووي؛ والأمن النووي؛ وتثبيط الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار: ورقة عمل مقدمة من أستراليا، وأيرلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -) (مجموعة فيينا للدول العشر)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.17](#)

تعزيز الشفافية من أجل نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي وتعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وبولندا، وتركيا، وشيلي، والفلبين، وكندا، والمكسيك، ونيجييريا، وهولندا (مملكة -)، واليابان)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.18](#)

الضمانات الأمنية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.19](#)

نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.20](#)

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.21](#)

الحق غير القابل للتصرف في تطوير بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها في الأغراض السلمية: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.22](#)

تعزيز الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيات النووية: ورقة عمل مقدمة من اليابان
التدابير الرامية إلى الحد من اتساع دائرة المخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية
والتدابير الرامية إلى تجنب زيادة هذه المخاطر: ورقة عمل مقدمة من إكوادور
وتايلند وسان مارينو وشيلي وكوستاريكا وكولومبيا وكيريباس وليختنشتاين
ومالطة والمكسيك والنمسا

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.23](#)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.24](#)

المضي قدما بجهود تعميم مراعاة المنظور الجنساني في معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من إسبانيا، وأستراليا، وأيرلندا، وبنما،
وتاييلند، والسويد، والفلبين، وكندا، والمكسيك، وناميبيا، والنرويج، ومعهد الأمم
المتحدة لبحوث نزع السلاح

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.25](#)

الطاقة النووية: عرض تقديمي للعرض المقدم من فرنسا: ورقة عمل مقدمة من فرنسا
تناؤل قضية استخدام وتجارب الأسلحة النووية في الماضي: ورقة عمل مقدمة
من كازاخستان وكيريباس

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.26](#)

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.27](#)

الطاقة النووية: الطريق نحو الوصول بصافي الانبعاثات إلى مستوى الصفر:
ورقة عمل مقدمة من إستونيا والإمارات العربية المتحدة وبلغاريا والجمهورية
التشيكية ورومانيا وسلوفينيا والسويد وفرنسا وفنلندا وكندا وهنغاريا والولايات
المتحدة الأمريكية واليابان

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.28](#)

مستجدات الحوار المستمر بشأن الاستخدامات السلمية من أجل دعم التعاون
المعزز على النحو المتوخى بموجب المادة الرابعة من معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من الأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا،
وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإيطاليا، وباراغواي، وبلجيكا، وبنما،
وتاييلند، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسنغافورة،
والسنغال، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغانا، والفلبين، وفنلندا، وكازاخستان،
وكندا، ولافتيا، ولبنان، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -)،
والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.29](#)

الحد من المخاطر النووية: ورقة عمل مقدمة من الصين

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.30](#)

التعاون في مجال الغواصات النووية بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، وأستراليا: ورقة عمل مقدمة من الصين

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.31](#)

التخلص من المياه الملوثة نووياً بمحطة فوكوشيما داييتشي للطاقة النووية في اليابان: ورقة عمل مقدمة من الصين

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.32](#)

الأمان والأمن النوويان في خدمة تطوير الطاقة النووية وتطبيقاتها: ورقة عمل مقدمة من فرنسا

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.33](#)

ورقة عمل مقدمة من رئيس الفريق العامل المعني بمواصلة تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: توصيات مقدمة إلى اللجنة التحضيرية من شأنها أن تحسّن فعالية عملية استعراض المعاهدة وكفاءتها وشفافيتها والمساءلة عنها وتنسيقها واستمراريتها

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.34](#)

عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من الجمهورية العربية السورية

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.35](#)

بيان مشترك بشأن التصدي للتحدي النووي الذي تشكله كوريا الشمالية أيديته الأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، والعراق، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكيريباس، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا (مملكة -)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان والاتحاد الأوروبي

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.36](#)

تعزيز الحوار بشأن تقارير التنفيذ الوطنية: ورقة عمل مقدمة من فرنسا

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.37](#)

أفكار رئيس الدورة الأولى للجنة التحضيرية بشأن المجالات المحتملة للمناقشة المركزة في الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026

[NPT/CONF.2026/PC.I/WP.38](#)

معلومات للدول الأطراف والدول المراقبة والمنظمات الحكومية الدولية

[NPT/CONF.2026/PC.I/INF/1](#)

معلومات للمنظمات غير الحكومية

[NPT/CONF.2026/PC.I/INF/2](#)

الجدول الزمني الإرشادي

[NPT/CONF.2026/PC.I/INF/3](#)

الجدول الزمني الإرشادي (موجز)

[NPT/CONF.2026/PC.I/INF/4](#)

قائمة المنظمات غير الحكومية

[NPT/CONF.2026/PC.I/INF/5](#)

قائمة بموظفي الأمانة العامة	NPT/CONF.2026/PC.I/INF/6
قائمة المشاركين	NPT/CONF.2026/PC.I/INF/7
مشاريع القرارات المتعلقة بتنظيم أعمال اللجنة التحضيرية ومؤتمر استعراض المعاهدة عام 2026	NPT/CONF.2026/PC.I/CRP.1
مشروع تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الأولى	NPT/CONF.2026/PC.I/CRP.2
القائمة المؤقتة للمشاركين	NPT/CONF.2026/PC.I/MISC.1

24 - وترد في الوثيقة [NPT/CONF.2026/PC.I/INF/7](#) قائمة بالوفود المشاركة في أعمال اللجنة التحضيرية، بما في ذلك الدول الأطراف، والدول المراقبة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية.

المرفق

المحاضر الموجزة للدورة الأولى للجنة التحضيرية

ستصدر المحاضر الموجزة كل على حدة في الوثائق التالية: NPT/CONF.2026/PC.I/SR.1

و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.2 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.3 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.4

و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.5 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.6 و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.18

و NPT/CONF.2026/PC.I/SR.19.
